



02 مايو 2003

عدد 822 /

الرباط في : 06690

إلى
السيدات والسادة :
- مديري الوكالات الحضرية
- المكلفين بالخلايا الإدارية الجهوية للتعمير
والهندسة المعمارية

الموضوع : اعتماد المرونة و العدالة العقارية في وثائق التعمير .

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، ففي إطار دعم سياسة اللامركزية و اللاتمركز و تفعيل منهجية القرب التي تنهجها الوزارة ، يشرفني أن أذكركم أنه سبق أن تم تفويض كل المهام التي تتعلق ببرمجة وإعداد وتبعية إنجاز دراسات و وثائق التعمير للوكالات الحضرية و المصالح الجهوية ، طبقا للصلاحيات المخولة لكل منها ، غير أن المشير للانتباه هو التأخير الذي تعرفه بعض الوثائق ، سواء في مراجلة الدراسة أو المصادقة ، وذلك على المستويات التالية :

المستوى الأول الإسراع بإنجاز وثائق التعمير :

من اجل الإسراع بتغطية كافة التجمعات العمرانية بوثائق التعمير و المصادقة عليها و نظرا للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الموضوع ، أدعوكم للتدخل على مستويات مختلفة و ذلك عبر اتخاذ التدابير التي ترونها مناسبة ، مع الأخذ بعين الاعتبار الاقتراحات التالية و ذلك في إطار تبسيط المساطر الجاري بها العمل :

أ- تكييف المقتضيات المرجعية مع واقع و خصوصيات المجالات القطاعية .

ب - التعامل مع المساطر القانونية والتنظيمية المتبعة في إنجاز هذه الوثائق بمرونة فائقة في الاتجاه الذي يضمن الإسراع بوثيرة إنجاز وثائق التعمير و الاقتصار على احترام المراحل المنصوص عليها بموجب المقتضيات القانونية الجاري بها العمل .

ج - ضمان التنسيق اللازم بين جميع الأطراف وتفعيل مبدأ التشاور ، وذلك عبر إشراك جميع الفاعلين الأساسيين طيلة مراحل الدراسة والمصادقة ، و اتخاذ جميع المبادرات في حينها ، قصد تحقيق الأهداف المتوخاة على أساس التوافق بين جميع المتدخلين .

المستوى الثاني تطبيق مبدأ المرونة في وثائق التعمير :

تطبيقا لمبدأ المرونة في وثائق التعمير ، فإن الوزارة عملت على إصدار الدورية المشتركة عدد 3020 الصادرة بتاريخ 4 مارس 2003 بخصوص الحالات التي تمنح فيها الاستثناءات في مجال التعمير . و لتحقيق الأهداف المتوخاة منها و الرفع من مستوى معالجة ملفات المشاريع العمرانية و الاستجابة لها، اطلب منكم العمل على اعتماد الاقتراحات التالية وذلك تفعيلا للبند الأخير من الفصل 19 من القانون 90 - 12 المتعلق بالتعمير:

- أ - التنصيص ، على إلزامية تفعيل البند المذكور الذي يمكن من إعطاء المقتضيات المجالية والتنظيمية المرهجة في هذه الوثائق مزيدا من المرونة لملائمة البرامج الاستثمارية و العمرانية ، عند إعداد المقتضيات المرجعية المتعلقة بالدراسات الجديدة و المرهجة .
- ب - إغناء التصميم وضابطة التهيئة المرفقة به ، و المتعلق بالدراسات التي توجد في طور الإنجاز ، بمقتضيات مجالية وتنظيمية تمكن من اعتماد المرونة اللازمة للاستجابة لهذه المشاريع الاستثمارية .

ج - استدراك هذه الإمكانيات فيما يخص التصاميم التي بلغت مراحل متقدمة من مسطرة المصادقة ، و ذلك عند دراستها من طرف اللحن المركزية.

المستوى الثالث المتعلق بتحقيق البرنامج الحكومي بإنجاز مائة ألف سكن سنويا :

ولتحقيق البرنامج الحكومي المتعلق بإنجاز مائة ألف سكن سنويا ، أدعوكم لاتخاذ التدابير و الإجراءات اللازمة لتفعيل المقتضيات المنصوص عليها في الدورية المشتركة عدد 3019 الصادرة بتاريخ 4 مارس 2003 ، و المتعلقة بوضع و تنفيذ البرامج الجهوية لإنعاش السكن الاجتماعي ومحاربة السكن غير اللائق ، و ذلك بإحداث و تخصيص احتياطات عقارية مؤهلة لاحتضان هذه البرامج في إطار وثائق التعمير ، سواء تلك التي توجد في طور الدراسة أو المبرجة ، و ذلك بتنسيق مع المصالح الجهوية للإسكان و المؤسسات العمومية التابعة لها .

المستوى الرابع تطبيق مبدأ العدالة العقارية في وثائق التعمير :

في إطار تفعيل مفهوم التضامن الاجتماعي و العدالة العقارية و من أجل مساهمة جميع الملاكين عند اقتراح هذه التجهيزات الأساسية و المرافق العمومية ، اطلب منكم الحرص ، عند إعداد خيارات التهيئة ، على الأخذ بعين الاعتبار الأنظمة و خرائط التقسيمات العقارية ، و ذلك حتى لا تتعدى المساهمة 30% من مجموع الملكية سواء بالنسبة للملكيات الخاصة أو التابعة للدولة أو للاجاس أو للجماعات المحلية .

وفي الأخير و في حالة مواجهة أية صعوبات أو عراقيل تعترض تحقيق هذه الأهداف اطلب منكم اطلاعي بها و بكل التدابير و المستجدات التي ستقومون بها في هذا الشأن ، وكذا بوضعية الوثائق التي تشرّفون على تتبعها .

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف
بالإسكان و التعمير

أحمد توفيق حجيرة